

اليوم: الأحد
التاريخ: ١٤٤٦ / ٩ / ٢ هـ
الموافق: ٢٠٢٥ / ٣ / ٢ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الصلاة .. فتوى

(صلاة الجنازة على تارك الصلاة) فتوى رقم (٦٣٧٠)

سائل يقول:

هل يصلى على من مات وهو تارك للصلاة؟

الجواب:

لا يصلى عليه عند من يرى بكفر تارك الصلاة؛ لأن تركها والموت على ذلك يُعتبر ردةً عن الإسلام، وقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال: «العهد الذي بيننا وبينهم الصلاة، فمن تركها فقد كفر».

أجاب عنه الشيخ

أبوالفضل محمد بن توفيق البعيراني



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590